

اللائحة النموذجية للجزاءات

ملاحظات	درجةالجزاء					نوع المخالفه
	رابع مرّة	ثالث مرّة	ثاني مرّة	أول مرّة		
يقصد بعبارة اليوم أن الجزاء الموقـع هو الحصـم من الأجر بالقدر المـبين ،	يوم ثلاثـة أيام	نصف يوم يـومان	ربع يوم يوم	إنذار		ولا - مخالفات تتعلق بمواعيد العمل :
	ثلاثـة أيام	يـومان	يوم	نصف يوم		١ - التأخـير عن مواعـيد العمل لغاـية ١٥ دقـيقـة دون إـذن أو عذر مـقبول :
	أربـعة أيام	ثلاثـة أيام	يـومان	يوم		(أ) إذا لم يترتب على التأخـير تعطـيل عـمال آخـرين .
						(ب) إذا ترتب على التأخـير تعطـيل عـمال آخـرين .
						٢ - التأخـير عن مواعـيد العمل أكـثر من ١٥ دقـيقـة حتى ٦ دقـيقـة دون إـذن أو عذر مـقبول :
						(أ) إذا لم يترتب على التأخـير تعطـيل عـمال آخـرين .
						(ب) إذا ترتب على التأخـير تعطـيل عـمال آخـرين .
						٣ - التأخـير عن مواعـيد العمل أكـثر من ٦٠ دقـيقـة دون إـذن أو عذر مـقبول سـواء ترتب أو لم يترتب على التأخـير تعطـيل عـمال آخـرين .
						٤ - الانقطاع عن العمل بدون إذن أو عذر مـقبول .
						مع حرمان العـامل من أجر أيام الفـيـاب .

ملاحظات	درجة المخالفة				نوع المخالفات
	رابع مرّة	ثالث مرّة	ثانية مرّة	أول مرّة	
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	٥ - عدم التوقيع في سجلات الحضور أو الانصراف أو ما يقسم مقامها بما يفيد الوقت الفعلى للحضور أو الانصراف بدون إذن أو عذر مقبول .
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	٦ - البقاء في مكان العمل بعد انتهاءه أو العودة إليه بعد انتهائه، مراجعته العمل دون إذن أو عذر مقبول .
	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٧ - التلاعب في طريقة إثبات الحضور أو الانصراف أو كلاهما .
مع حرمـان العـامل من أـجر ساعـات الغـيـاب .	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	٨ - ترك مكان العمل أو الانصراف قبل المواعيد المحددة دون إذن أو عذر مقبول : (أ) بالنسبة للعاملين الذين لا يتصل عملهم بالإنتاج أو الصيانة أو الحراسة أو الإسعاف أو الحريق . (ب) بالنسبة للعاملين الذين يتصل عملهم بالإنتاج أو الصيانة أو الحراسة أو الأمان أو الإسعاف أو الحريق أو غير ذلك من الأعمال في ذات مستوى الأهمية .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحاسبة مع حرمـان العـامل من أـجر ساعـات الغـيـاب	خفض الأجر بقدر علـوة سنـوية	أربـعة أيام سنـوية		

					ثانياً - مخالفات تتعلق بنظام العمل أو باداء اعمال الوظيفة :
					٩ - عدم حمل أو إبراز الشارة الخاصة بالدخول إلى أمكنة العمل .
		ثلاثة أيام يومان	يوم	نصف يوم	١٠ - عدم ارتداء الزي المخاص بالعمل أثناء ساعات العمل .
		خمسة أيام يومان	يوم		١١ - رفض التفتيش عند الدخول إلى منشأة أو عند الخروج منها .
		حرمان من نصف العلاوة أو جزء منها	ثلاثة أيام يومان		١٢ - مخالفة القواعد والتعليمات الصحية المتعلقة في أماكن العمل .
		خمسة أيام يومان	يوم	إنذار	١٣ - الامتناع عن توقيع الكشف الطبي عند طلب طبيب المشاية .
		ثلاثة أيام يومان	نصف يوم	إنذار	١٤ - عدم الإخطار عن تغير الحالة الاجتماعية ومحل الإقامة خلال أسبوع على الأكثرب من تاريخ التغيير .
		الحرمان من نصف العلاوة السنوية	أربعة أيام يومان	يوم	١٥ - عدم تحصيص وقت العمل لأداء واجبات الوظيفة مثل قراءة الصحف أو المجلات أو الوجود في غير محل العمل بدون إذن .

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرّة	ثالث مرّة	ثاني مرّة	أول مرّة	
	يومان	يوم	نصف يوم	إنذار	١٦ - استقبال زائرين من غير العاملين بالمنشأة في أماكن العمل دون إذن .
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	١٧ - استعمال تليفونات المنشأة لأغراض شخصية بدون إذن .
	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	١٨ - كتابة بيانات أو لصق إعلانات على الجدران أو غيرها بدون إذن من الإدارة أو جهة الاختصاص : (أ) إذا لم تسبب ضرراً للمنشأة أو الصالح العام . (ب) إذا تسبب ضرر للمنشأة أو الصالح العام .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخامسة	الفصل بعد العرض على اللجنة الخامسة	خفض الوظيفة إلى الدرجة الأدنى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	أربعة أيام	
	أربعة أيام	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	١٩ - نزع أو تزييق المنشورات أو المطبوعات المتعلقة بدواعي العمل .

						٤٠ - إدخال منشورات أو مطبوعات وتوزيعها بدون إذن من الإدارة أيًا كان نوعها :
		خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	(أ) إذا لم يكن في هذه البيانات ضرر على المنشآة أو الصالح العام .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخامسة	خفض الرغيفية إلى الدرجة الأدنى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	خفض الأجر بمقدار علاوة سنوية	أربعة أيام		(ب) إذا كان في هذه البيانات ضرر على المنشآة أو الصالح العام .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخامسة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٤١ - إجراء أية معاملات تجارية أو جمع نقود أو إعانت لأى فرد أو هيئة أو جمع توقيعات بدون إذن من الإدارة .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخامسة	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يوم	٤٢ - تنظيم الاجتماعات أو المشاركة فيها داخل أماكن العمل دون إذن من الإدارة .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخامسة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٤٣ - إدخال مشروعيات روحية أو أية أشياء غير مصرح بها .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخامسة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٤٤ - النوم أثناء العمل : (أ) في الأحوال العادلة .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخامسة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان من نصف العلاوة السنوية	ثلاثة أيام	(ب) في الأحوال التي تستدعي اليقظة التامة .

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرّة	ثالث مرّة	ثاني مرّة	أول مرّة	
			الفصل بعد العرض على اللجنة الحاسبة	إنذار كتابي بالفصل	٢٥ - التدخين أو إشعال النار في أماكن العمل .
	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	٢٦ - عدم الحرص في استعمال الخامات أو أدوات العمل أو الإسراف في استهلاكها .
	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٢٧ - الإهمال في مسح الدفاتر أو الملفات أو السجلات أو المستندات المستخدمة في العمل أو عدم حفظها في الأماكن المخصصة لها بعد انتهاء العمل .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحاسبة	خفض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	أربعة أيام	٢٨ - استعمال الخامات أو المواد أو المهامات أو الأدوات أو غيرها من الأجهزة المملوكة للمنشأة في أغراض خاصة وشخصية .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحاسبة	خفض الرطبة إلى المدرجة الأخرى مساورة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	خفض الأجر بمقدار علاوة سنوية	خمسة أيام	٢٩ - الإهمال في المحافظة على أموال أو ممتلكات المنشأة أو ما يكون مودعاً لديها لحساب عملائها بما في قد يعرضها للتلف أو النهد مما يتربّ عليه ضرر للمنشأة .

		أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٣٠ - مخالفة أو عدم تنفيذ الأوامر أو التعليمات الصادرة من الإدارة أو الرؤساء المتعلقة بالعمل وتنظيمه .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحسابية	خمسة أيام	أربعة أيام	يومان		٣١ - التحرير على مخالفة الأوامر والتعليمات الخاصة بالعمل أو على تنفيذها .
	تأجيل موعد استحقاق العلارة على اللجنة الحسابية لمدة ٢ شهور	خمسة أيام	ثلاثة أيام	إنذار		٣٢ - مخالفة أو عدم تنفيذ التعليمات أو الأوامر المتعلقة بالأمن أو العمل على تعطيل تنفيذها إذا لم يترتب على المخالفة أي ضرر يمس الأرواح والأموال .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحسابية لمدة ٢ شهور	نصف يوم	نصف يوم	يومان		٣٣ - العبث بالماكينات أو الآلات أو المهمات بحسن نية .
	تأجيل موعد استحقاق العلارة لمدة ٢ شهور	خمسة أيام				٣٤ - الإهمال في صيانة الآلات والماكينات أو الأدوات أو المعدات أو استخدامها سبباً أو الاستمرار في تشغيلها رغم وجود خلل بها وعدم التبليغ عن هذا الخلل .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحسابية					٣٥ - العبث أو ارتكاب أي فعل عن طريق العمد يترتب عليه إتلاف منشآت أو ماكينات أو الآلات أو غير ذلك من الأموال أو التحرير على ذلك .
						٣٦ - الإهمال الجسيم في أداء واجبات الوظيفة بما قد ينشأ عنه ضرر يليغ أو تلف للأرواح أو تلف في ممتلكات المنشآة أو ما يكون مودعاً لديها لحساب عملائها أو آية خسائر مادية جسيمة أو الإضرار بالإنتاج .

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفه
	رابع مرّة	ثالث مرّة	ثاني مرّة	أول مرّة	
	حرمان من نصف العلاوة السنوية	خمسة أيام	أربعة أيام	يومان	٣٧ - أداء أعمال لغير بأجر أو بغير أجر في أوقات العمل بدون إذن .
				الفصل بعد العرض على اللجنـة الحسابـية	٣٨ - إنشـاء العـامل للأـمور الـتي يـطلـع عـلـيـها بـحـكم وظـيفـته إـذـا كـانـت سـرـيـة بـطـبـيعـتـها أـو بـهـرجـب تـعلـيمـات تـقـضـى بـذـلـك .
	الفصل بعد العرض على اللجنـة الحسابـية	تحفيـض الأـجـر بـقـدـار عـلـاوـة	تحفيـض الأـجـر بـقـدـار عـلـاوـة	خمسة أيام	٣٩ - مزاولة الأـعـمال التـجـارـية أـو أـن يـكـون للـعـامل أـيـة مـصـلـحة فـي أـعـمـال أـو مـزاـولـات أـو مـنـاقـصـات تـتـعـلـق بـأـعـمـال وـظـيفـته .
	تحفيـض الأـجـر بـقـدـار عـلـاوـة	خمسة أيام	ثلاثـة أيام	يـومـان	٤٠ - احتـفـاظ العـامل لـنـفـسـه بـأـصـل أـي مـسـتـند مـن مـسـتـنـدـات العـمل أـو قـيـامـه بـنـزـعـ هـذـا الأـصـل مـن المـلـفـات المـخـصـصـة وـلـو كـانـ ذـلـك بـعـلـم كـلـه بـهـ شـخـصـيـاـ إـذـا لمـ يـكـن الـقـصـدـ مـنـ وـرـاءـ ذـلـك التـسـتـرـ عـلـى مـخـالـفـة أـو جـرـيـةـ .
	الفصل بعد العرض على اللجنـة الحسابـية	تحفيـض الأـجـر بـقـدـار عـلـاوـة	تحفيـض الأـجـر بـقـدـار عـلـاوـة	خمسة أيام	٤١ - احتـفـاظ العـامل لـنـفـسـه بـأـصـل أـي مـسـتـند مـن مـسـتـنـدـات العـمل أـو قـيـامـه بـنـزـعـ هـذـا الأـصـل مـن المـلـفـات المـخـصـصـة وـلـو كـانـ ذـلـك بـعـلـم كـلـه بـهـ شـخـصـيـاـ : (أ) إـذـا قـصـدـ مـنـ وـرـاءـ ذـلـك التـسـتـرـ عـلـى مـخـالـفـةـ .
				الفصل بعد العرض على اللجنـة الحسابـية	(ب) إـذـا كـانـ القـصـدـ مـنـ وـرـاءـ ذـلـك التـسـتـرـ عـلـى جـرـيـةـ جـنـائـيـةـ .

						٤٤ - نقل العامل مستندات تتعلق بالعمل خارج مقر العمل بدون إذن .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخمسية	خفض الأجر بقدر علاوة	تأجيل موعد استحقاق العلاوة لمدة ٣ شهور	خمسة أيام		٤٤ - مخالفة قواعد استخدام وحدات النقل التابعة للمنشأة .
	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان		٤٤ - سوء استعمال الرؤساء للسلطات المخولة لهم .
	خفض الرطوبة إلى الدرجة الأولى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	تأجيل الترقية عند استحقاقها	لمدة لا تزيد عن سنة	إنذار		٤٥ - عدم قيام الرؤساء المباشرين بالإبلاغ عن المخالفات التي تقع في أماكن العمل والتي تصل إلى عслهم .
	خفض الرطوبة إلى الدرجة الأولى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام		٤٦ - مخالفة العامل لأحكام وتعليمات السلامة والصحة المهنية وكافة القرارات والتعليمات التي تصدرها المنشأة في هذا الشأن .
			الفصل بعد العرض على اللجنة الخمسية	إنذار بالفصل		٤٧ - عدم توريد النقود المحصلة لحساب المنشأة في المواعيد المقررة بدون مبرر .

ملاحظات	درجة المخالفة				نوع المخالفة
	رابع مرّة	ثالث مرّة	ثاني مرّة	أول مرّة	
				الفصل بعد العرض على اللجنة الحسابية	٤٨ - إثبات العامل وقائع غير صحيحة أو مخالفة للحقيقة بدقائق النشأة وأوراقها أو استبعاد أو حذف بيانات يقصد الحصول على فائدة لنفسه أو للغير .
	تأجيل استحقاق العلاوة	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	٤٩ - قيام العامل بعمل ليس من اختصاصه دون تكليف .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحسابية	الحرمان من نصف العلاوة	الحرمان من نصف العلاوة	ثلاثة أيام	٥٠ - تفوه العامل بما لا يتفق والاحترام الواجب للدين أو عقيدة الآخرين أثناء العمل .
	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٥١ - الإخلال بالنظام أو الآداب أثناء التواجد بالعيادة أو مستشفى لعلاج عمال النشأة .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحسابية				٥٢ - نقود أو هدايا بمناسبة قيامه براجباته الوظيفية أو الامتناع عن القيام بها .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحسابية	تأجيل استحقاق العلاوة ٣ شهور	تأجيل استحقاق العلاوة ٣ شهور	خمسة أيام	٥٣ - الامتناع عن الحضور أو رفض الإدلاء بالأقوال في التحقيقات أو رفض التوقيع على الأقوال أو الامتناع عن تقديم الأوراق والمستندات التي تكون في حوزة العامل .

	الحرمان من نصف العلاوة السنوية	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	٤٤ - الاعتداء بالقول أو الإشارة على الزملاء أو المسؤولين أو إحداث شغب بدائرة العمل .
	الفصل بعد العرض على اللجنة التحاسية بمقدار علاوة	خفض الأجر	الحرمان من العلاوة السنوية	خمسة أيام	٤٥ - الاعتداء على الرؤساء .
	الفصل بعد العرض على اللجنة التحاسية	خفض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	٤٦ - خروج العامل على مقتضى اللياقة أو كرامة الوظيفة في مكان العمل .
				الفصل بعد العرض على اللجنة التحاسية	٤٧ - وجود العامل أثناء العمل في حالة سكر أو تحت تأثير مخدر أو ارتكابه أفعال مخلة بالأداب .
	خفض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	٤٨ - التسارع أو افتعال إصابة أو جرح بقصد الحصول على إجازة .
				الفصل بعد العرض على اللجنة التحاسية	٤٩ - التحرير من الإضراب غير المشروع عن العمل أو الاعتصام داخل مقر العمل .